A/HRC/60/L.15

Distr.: Limited 29 September 2025

Arabic

Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الستون

8 أيلول/سبتمبر - 8 تشرين الأول/أكتوبر 2025

البند 3 من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية

والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

الأرجنتين*، أرمينيا*، إسببانيا، أستراليا*، ألبانيا، أوروغواي*، أوكرانيا*، أيرلندا*، إيطاليا*، باراغواي*، البرازيل، البرتغال*، بيرو*، تايلند، تشيكيا، الجبل الأسود*، جزر مارشال، جورجيا، سلوفاكيا*، سلوفاكيا*، سلوفاكيا*، مصربيا*، غامبيا، غواتيمالا*، الفلبين*، قبرص، كرواتيا*، كوستاريكا، كولومبيا، لكسمبرغ*، مالطة*، مقدونيا الشمالية، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية*، النمسا*، اليونان*: مشروع قرار

60/... حقوق الإنسان لكبار السن

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

واند يسترشد أيضاً بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان وبالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وبالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وباتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وباتفاقية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة وغيرها من صكوك حقوق الإنسان ذات الصلة،

وإذِ يؤكد من جديد إعلان وبرنامج عمل فيينا،

وإذ يضع في اعتباره الإعلان السياسي⁽¹⁾ وخطة عمل مدريد الدولية للشيخوخة، 2002، وجميع قرارات الجمعية العامة ذات الصلة⁽²⁾،

الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان لكبار السن وكرامتهم، وقرارها 131/75 المؤرخ 17 كانون الأول/ديسمبر 2015 بشأن التدابير الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان لكبار السن وكرامتهم، وقرارها 131/75 المؤرخ 14 كانون



 ^{*} دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

⁽¹⁾ تقرير الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة، مدريد، 8–12 نيسان/أبريل 2002 (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.IV.4)، الفصل الأول، القرار 1، المرفق الأول.

⁽²⁾ المرجع نفسه، المرفق الثاني.

الأول/ديسمبر 2020 بشأن عقد الأمم المتحدة للنهوض بالصحة في مرحلة الشيخوخة (2021–2030)، وقرارات مجلس حقوق الإنسان 23/21 المؤرخ 28 أيلول/سبتمبر 2012، و20/24 المؤرخ 27 أيلول/سبتمبر 2013، و21/24 المؤرخ 26 أيلول/سبتمبر 2019، و21/24 المؤرخ 26 أيلول/سبتمبر 2019، و31/4 المؤرخ 6 تشرين الأول/أكتوبر 2022 بشأن حقوق الإنسان لكبار السن،

وإذ يشير أيضاً إلى قرار الجمعية العامة 1/70 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015، الذي صدر بعنوان "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، والذي يشدد على ضرورة كفالة عدم ترك أي أحد خلف الركب، وإذ يسلم في هذا الصدد بالمساهمة الأساسية التي يقدمها كبار السن للمجتمعات،

وإذ يشير كذلك إلى قراريه 1/5 بشأن بناء مؤسسات مجلس حقوق الإنسان و 2/5 بشأن مدونة قواعد السلوك للمكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة للمجلس، المؤرخين 18 حزيران/يونيه 2007، وإذ يشدد على أن الشخص المكلف بالولاية يجب أن يؤدي مهامه وفقاً لهذين القرارين ومرفقيهما،

وإذِ يسلم بأهمية ولاية الخبيرة المستقلة المعنية بتمتع كبار السن بجميع حقوق الإنسان في التوعية بحقوق كبار السن، وإذ يحيط علماً مع التقدير بتقريري الخبيرة المستقلة⁽³⁾ والفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالشيخوخة⁽⁴⁾ الذي أكمل عمله في عام 2024 باعتماد مقرره 1/14، وفقاً لقرار الجمعية العامة 324/78 المؤرخ 13 آب/أغسطس 2024،

واند يقر بجهود الدول لتحديد أفضل السبل لتعزيز حماية حقوق الإنسان لكبار السن،

واند يرحب باعتماد قرار مجلس حقوق الإنسان 13/58 المؤرخ 3 نيسان/أبريل 2025، الذي أنشأ المجلس بموجبه فريقاً عاملاً حكومياً دولياً مفتوح العضوية مكلفاً بولاية وضع مشروع صك دولي ملزم قانوناً بشأن حقوق الإنسان لكبار السن، وتقديمه إلى المجلس، بهدف تعزيز وحماية حقوق الإنسان لكبار السن وضمان تمتعهم بحقوق الإنسان تمتعاً كاملاً،

- 1- يرحب بعمل الخبيرة المستقلة المعنية بتمتع كبار السن بجميع حقوق الإنسان؟
- 2 يقرر تمديد ولاية الخبيرة المستقلة المعنية بتمتع كبار السن بجميع حقوق الإنسان لفترة ثلاث سنوات، وفقاً للشروط المنصوص عليها في قرار مجلس حقوق الإنسان 5/33؛
- 3 − يطلب إلى جميع الحكومات أن تتعاون مع الخبيرة المستقلة، ويدعوها إلى تزويد المكلف بالولاية بجميع المعلومات اللازمة المتعلقة بالولاية؛
- 4- يطلب إلى الخبيرة المستقلة أن تقدم تقارير منتظمة إلى مجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة وفقاً لبرنامج عمل كل منهما؛
- 5- يطلب أيضاً إلى الخبيرة المستقلة أن تعمل بتنسيق وثيق مع الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية الذي أنشأه مجلس حقوق الإنسان في قراره 13/58، بما في ذلك المشاركة في دوراته السنوبة، مع تجنّب ازدواجية العمل غير الضرورية؛
- 6- يشبّع مشاركة جميع الجهات صاحبة المصلحة، بما فيها وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، وآليات حقوق الإنسان، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والمجتمع المدني،

GE.25-15395 **2**

A/HRC/60/24 و A/HRC/60/24

[.]A/AC.278/2024/2 (4)

ويدعو القطاع الخاص، والجهات المانحة ووكالات التنمية، على التعاون التام مع الخبيرة المستقلة من أجل السماح لها بالاضطلاع بولايتها؟

- 7- يشجع منظمي المنتديات الدولية والإقليمية التي تتناول تمتع كبار السن بجميع حقوق الإنسان على دعوة الخبيرة المستقلة لحضور هذه الفعاليات والمشاركة فيها؛
- 8- يطلب إلى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان أن يكفل اطلاع الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية والجمعية العامة على تقارير الخبيرة المستقلة؛
- 9- يطلب إلى الأمين العام والمفوض السامي تزويد الخبيرة المستقلة بجميع الموارد البشرية والتقنية والمالية اللازمة للاضطلاع بولايتها على نحو فعال؛

10- يقرر أن يبقى المسألة قيد نظره.

3 GE.25-15395